

الجنسية من تهواه، فتقر عينها، وسكن قواها..... مع التزامها بالنهج التربوي المشرع لها، المشروع بالخلق الرضي، والخلقنة الحسنة.... (إذا جاءكم من تررضون خلقه وخلقته فزوجه...) ففي ذلك إشاع لرغبتها الجنسية، ولو بطريق المزايدة، والرؤبة، فقد تفعل المزايدة والخلق، مala تفعله الفريزة ذاتها .

لذلك أوجب الاسلام النظرة لكل من الزوجين، لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - للصغريرة بن شعبة حينما امتنع عن النظر إلى من قام بخطبتها، فرده مرة ثانية قائلا له: " انظر إليها فإنه أجر أن يزدم بينكما^(١) أى يؤذن بينكما . ولا يخفى بأن استخدام هذا العبرير للمبالغة في الاتلاف، وبيند هنا الفهم لغاية المتصردة من النظر قول الأعشى: " كل ترويج يقع على غير نظر، فآخر هم وغم "^(٢)

هذا النظر أدعى لدوام المحية والألفة، روى مسلم والنسائي، أن رجلا جاء إلى النبي - صلى الله عليه وسلم - فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار، فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم -: أنظرت إليها ؛ قال: لا، قال: انظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً لقد تبهنا النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى حقيقة فسيولوجية، يعلمها جيداً علماء التشريع والأعضاء، وأظهرتها كتب الأدب العربي، فطبيعة الأعضاء تختلف من قبلة لقبلة، كذلك الطياع، ومن مجتمع لمجتمع، وبينة وبينة، روى صاحب العقد الفريد، أن هشام بن عبد الملك قال للأبرش الكلبي، زوجني امرأة من كلب، فعل وصارت عنده ، فقال له هشام ودخل عليه، لقد وجدنا في نساً كلب سعة، فقال له الأبرش: إن نساً كلب خلقت لرجال كلب^(٣)

١- النسائي ج ٦ ص ٥٧ ، وأبي ماجة ج ١ ص ١٥٥ .

٢- انظر الأمثال في السنة النبوية- الباحث- ص ١٥٥ .

٣- المقد الفريد- ابن عبد ربه - ج ٤ ص ١٩٠ .

آداب النظر إلى المخطوبة -

أجازت الشريعة الإسلامية نظر الخاطب إلى خطيبته، كما أجازت للسخطرونة أن تنظر إلى خاطبها، لكن لهذا النظر آداب يجب على الخاطب أن يراعيها :

١- لا يجوز للخاطب أن ينظر إلا إلى الوجه والكتفين بعد أن يعزم على الزواج منها.

٢- يجوز له تكرار النظر إليها إذا دعت الحاجة، وبالتالي تطبع الصورة في الذهن وتعلق وهذا أدعى للزواج، ذلك أن الناظر يرمي من نظره بسهام غرضها قلبها وهو لا يشعر، ينسى هذا قول الفرزدق :

تزوج منها نظرة لم تدع له فزادا ولم يشعر بما قد تزوجا

فلم آر مقتولا ولم آر قاتلا بغير سلاح مثلها حين أقصنا^(١)

٣- يجوز أن تحدثه، ويحرز أن يحدثها في جلسة الخطوبة والنظر، فالتحدث إظهار لجمال خص الله به بعض الصور عن بعض، وهي زيادة الخلق التي قال الله فيها: "يُنَبِّئُكُمُ اللَّهُ بِمَا فِي الْأَرْضِ"..... قالوا هو الصوت الحسن، والصورة الحسنة، والقلوب مطبوعة على محبته، كما هي مفتوحة على استحسانه^(٢)

٤- لا يجوز أن يجتمعوا إلا بوجود أحد المحارم، لأن الإسلام قد حرم الخلوة بالمرأة الأجنبية حفظاً لها وصوناً، وسداً لاذع الشيطان الذي يجري من ابن آدم مجرى الدم في العروق، فعن جابر بن عبد الله - رضي الله عنه - قال : قال النبي - صلى الله عليه وسلم : "لاتدخلوا على هؤلاء المغيبات، فإن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم، قبل يرسل الله : ومنك ؟ قال ومني، إلا أن الله أعانتني عليه فأسلم"^(٣)، وعن

١- روضة المحبين - ابن القيم - ص ٤٠٤ - سورة قاطر من الآية ١١.

٢- روضة المحبين - ابن القيم - ص ٢١٦.

٣- رواه التائب (المجامع الكبير - السبوطى ج ١ ص ٢٦١ ، ص ٢٦٢).

عقبة بن عامر - رضي الله عنه - قال : قال صلى الله عليه وسلم - "الاتدخلوا على النساء وإن كن كتابيات، قالوا : يا رسول الله : أفرأيت الحمو، قال : الحمو : الموت^(١) وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : قال النبي - صلى الله عليه وسلم - لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن ت safir مسيرة يوم إلا مع ذي محرم^(٢) هذه هي آداب الإسلام في النظر إلى المخطوبة إنه بذلك احترم ذات الإنسان الجنسية، واحترم ذات الآخرين، ودرء أسباب الفساد الجنسي، وهذا لا يخرج عن قول الله تعالى : قل للمؤمنين يغضروا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم ذلك أذكي لهم أن الله خبير بما يصنعون، وقل للمزنونات يغضبن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبددن زينتهن إلا ما ظهر منها، وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبددن زينتهن إلا بعولتهن أو آبانهن أو أباها بعولتهن أو آبائهم أو أبناء بعولتهن أو إخوانهن أو بنى إخوانهن أو بنى أخواتهن أو نسائهم أو ماملكت آباءهن أو التابعين غير أولى الأربة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء، ولايضرن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن وتوبروا إلى الله جميعاً أية المؤمنين لعلكم تفلعون"^(٣).

وعن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت : كنت عند النبي - صلى الله عليه وسلم - وعند ميمونة بنت الحارث - رضي الله عنها - فأقبل ابن أم مكتوم، وذلك بعد أن أمرنا بالحجاب فدخل علينا، فقال صلى الله عليه وسلم : احتججا منه، فقلنا يا رسول الله : أليس هو أعمى لا يبصرا ، فقال : أفعموا وان أنتما ؟ أستما بصرانه^(٤) ، وقال رسول الله عليه وسلم - لعلى : يا على لا تتبع النظرة، فإن لك الأولى، وليس لك

١- رواه ابن حبان في صحيحه (الجامع الكبير) - السيوطي ج ٧ ص ٢٦١

٢- راوه الإمام أحمد في مستنه ، ومسلم في صحيحه ، وأبو داود في سننه ، الجامع الكبير - السيوطي ج ٧ ص ٤١٠.

٣- سورة التور الأنبيان : ٣٠، ٣١.

٤- أخرجه أبو داود ، والترمذني وصححه.

الثانية^(١)، وعن عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فيما يرويه عن ربِّه - عز وجلَّ - "النَّظَرَ سَهْمٌ مِّنْ سَهَامِ إِبْلِيسِ، مِنْ تَرْكَهَا مَخَانِقُ أَبْدَلَتِهِ إِيمَانَ يَجُدُّ حِلَوَتَهُ فِي قَلْبِهِ"^(٢)

فالنظرة تشير، والزينة (التبرج) تشير، والحركة تشير، والضحكة تشير، والدعابة تشير، والشدة المغيرة تشير، والطريق المأمون هو تقليل هذه الشيرات بحيث يبقى هذا الميل في حدوده الطبيعية، ثم تليي تلبية طبيعة عن الزواج المشروع، وهذا هو المنهاج الذي اختاره الإسلام، وارتضاه للجنس البشري، ليتم له هدوئه النفسي، واستقراره الفكري، وراحته العصبية، ورباطه السليم الذي يربط بين سائر أبناء الإنسان؟؟

قال ابن القيم: "النَّظَرَ كَأْسٌ مِّنْ خَمْرٍ، وَالْعُشْقُ هُوَ سُكْرٌ ذَلِكَ الشَّرَابُ، وَسُكْرُ الْعُشْقِ، أَعْظَمُ مِنْ سُكْرِ الْخَمْرِ، فَإِنْ سُكْرَانَ الْخَمْرِ يَفْعِلُ، وَسُكْرَانَ الْعُشْقِ قَلَّا يَفْعِلُ إِلَّا وَهُرُفٌ فِي عَسْكُرِ الْأَمْوَاتِ، فَمَنْ تَرَكَهَا اسْتِنَارَ قَلْبَهُ، وَصَحَّتْ فِرَاسَتُهُ، وَانْتَرَجَ اِنْشِراحاً أَعْظَمُ مِنْ اللَّذَّةِ، وَالسُّرُورِ الْمَاحِلِ بِالنَّظَرِ"^(٣)، وقال شجاع الكرمانى: "من عمر ظاهره باتباع السنة، وباطنه بدوام المراقبة، وغض بصره عن المحaram، وكف نفسه عن الشهوات، وأكل من الحلال لم تخطيء فِرَاسَتَه"^(٤)

الزواج والتربية الجنسية

عن عكاف بن وداعة الهلالي، أن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال له: "يا عكاف ألمك امرأة، قال: لا، قال: فائت إذا من إخوان الشياطين، إن كنت من رهبان النصارى فأطلق بهم، وإن كنت مننا فمن سنتنا النكاح"^(٥)، وبيان هذه الرواية كما ذكرها

١- أخرجه أبو داود والترمذى.

٢- رواه الطبراني والحاكم، وقال الحاكم صحيح الاستاد.

٣- أحكام النظر- ابن القيم- ص ١٦، ١٧ ، وانظر ص ١٥، ١٤.

٤- المصدر السابق - ص ١٤.

٥- عين الأخبار ابن قتيبة - ج ٤ ص ١٨.

ابن الأثير:^١ وجاء عكاف بن وداعة الهلالي إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقال له رسول الله - صلى الله عليه وسلم: يا عكاف ألك زوجة، قال: لا، قال ولا جارية، قال: لا؛ وأنت صحيح موسر، قال: نعم والحمد لله، قال: فأنت إذا من إخوان الشياطين، إما أن تكون من رهبان النصارى فأنتم منهم، وإما أن تكون منا فاصنع كما نصنع، وإن من سنتنا النكاح، وشراركم عذابكم، وأرازل موتاكم عذابكم، ويحلك يا عكاف تزوج^٢ قال: فقال عكاف يا رسول الله لا أتزوج حتى تزوجني من شئت، قال: فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - فقد زوجتك على اسم الله والبركة كريمة بنت كلثوم الحميري^٣، فالنبي - صلى الله عليه وسلم - بذلك يخرج عكاف مما هو فيه، من عزلة قاتلة، خاصة وأنه رجل موسر مستطيع، إلى حياة أخرى، تتحقق فيها ميوله الجنسية، وغرازه الضرورية لحفظ جسمه، وإبقاء توعده.... إن هناك الكثير من أمثال عكاف، وهناك غيره، وصدق الله العظيم حيث يقول: "ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون"^٤ إنها - بلاشك - المقر الذي جبل لحفظ النوع، والمحض للنطافة الإنسانية، والسكن للزوج.... وصلة القرابة الناجحة عن الرحم وما يحمله.... وهي الوشائج والصلات الناجحة عن التزاوج.... فالآباء، والأبناء، والأحوال، والأعما، ومجموعة الأقارب التي تتصل بهم وإن بعدوا أساسه هذا السكن.

لهذا ولغيره كانت الحكمة من الفريضة الجنسية المودعة في الإنسان، والتي أوجدها الله - عز وجل - لمعنى سامي يجب على الإنسان مراعاته حين تكون..... ذلك أن منها الولد الصالح الذي يدعوه له، ودفع فضلة المني، والسكن والاستقرار، والتفرغ لأهداف سامية يحصل على تحقيقها..... وعليه فالإسلام لم يغفل هذه العلاقة

١- أسد الغابة - ابن الأثير - ج ٦ ص ٣.

٢- سورة الروم الآية : ٢١.

الجنسية بين الزوجين.... لقد ضبطها بأداب سامية كي تكون طاعة لله- عز وجل- وعبادة، إذا روعيت من الزوجين، وإليك جانباً من هذه الأداب كي تكون على يمنة من واقعية هذا الدين الخاتم، وانتلاف الفطرة الإنسانية السليمة به.

أولاً : الأدب التربوية الواجب مراعاتها لدى الزوج -

- ١- حسن الخلق، وتحمل الآذى تنفيذاً لقول الله تعالى: " وعاشروهن بالمعروف " ^(١) ولقوله في تعظيم حقها: " وأخذن منكم ميشاقاً غليظاً " ^(٢) ، ولقوله: " والصاحب بالجنب " ^(٣) قبل هي الزوجة، قال بذلك على، وابن مسعود، وابن أبي ليلى ^(٤) ، وكان آخر ما وصى به النبي - صلى الله عليه وسلم - الصلاة الصلاة وما ملك إيمانكم لا تكثفونهم مالا يطيقون، الله الله في النساء، فإنهن عوان في أيديكم - يعني أسراء - أخذنوهن بأمانة الله، واستحللتم فروجهن بكلمة الله " ^(٥) .
- ٢- أن يقابل الآذى من الزوجة بالمداعية، والمزح، والملاغية، ففي ذلك تطبيب لقلبيها، وتزويغ لها في قلبها من شر، وذلك لقول النبي - صلى الله عليه وسلم - فيما روى له السيدة عائشة - رضي الله عنها - قال: " خيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي " ^(٦) ولقد طبق ذلك النبي - صلى الله عليه وسلم - عملياً، فقد كان يسابق السيدة عائشة - رضي الله عنها - في العدو فسبقته يوماً، وسبقتها في بعض الأيام، فقال عليه الصلاة والسلام: " هذه بتلك " ^(٧) وما أروع ما قاله عمر - رضي الله عنه - مع خشونته: " ينبع للرجل أن يكون في أهله مثل الصبي، فإذا التمسوا ما عنده، وجد

١- سورة النساء، من الآية : ١٩. ٢- سورة النساء، من الآية : ٢١.

٣- سورة النساء، من الآية : ٣٦. ٤- الجامع لأحكام القرآن - الترمذى - ج ٢ ص ١٨٥٤

٥- رواه النسائي، وابن ماجة من حديث أم سلمة.

٦- رواه الترمذى ، والطبرانى فى الكبير عن معاوية ١ الجامع الكبير - البيهقي - ج ٤ ص ١٩٤

٧- رواه أبو داود ، والنسائي ، وابن ماجة فى حديث عائشة يسئل صحيح ١ العراقى ج ٢ ص ٤٥

رجالاً^(١) كل ذلك كائن شريطة أن لا يتبسيط في الدعاية، والموافقة باتباع هواها إلى حد يفسد خلقها، بل يراعي الاعتدال فيه حتى لا تقلب الأمور، وبصير أسيراً لهواها، فتصبح تابعاً لا متبعاً، وتفقد الأسرة - بالتالي - أهم دعائهما وهي قوامة الرجل كما جاء في قول الله تعالى: "الرجال قرامدون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض و بما أنفقتا من أموالهم"^(٢)

٣- أن يكون معتدلاً في النفقه، فلا ينبغي أن يفتر على زوجه في الإنفاق، ولا ينبغي أن يصرف بل يقتصر، ففي ذلك يقول الله تعالى: "ولا تجعل بذلك مقلولة إلى عنتك ولا تسيطرها كل البسط فتندى ملوكاً محسروها"^(٣)، ويقول سبحانه: "يا بني آدم خذوا زيتكم عند كل مسجد وكلوا وأشربوا ولا تسرقوها إنه لا يحب المسرفين"^(٤)، ويقول - صلى الله عليه وسلم - "إيتار أنفقته في سبيل الله، ودينار انفقته في رقبة، ودينار تصدقت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك أعظمها أجرًا الذي أنفقته على أهلك"^(٥)

٤- أن يكون الزوج على علم تام بفتحه النساء خاصة فيما يتعلق بعلم الحيض وأحكامه وكيفية الصلاة، وما يقضى منها، وما لا يقضى، ذلك أنه أمر بآن يتقىها من النار، قال تعالى: "يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم وأهلبيكم ناراً"^(٦)

٥- إذا كانت لها أكثر من امرأة يتيغى عليه أن يعدل بينهن، والعدل يكون في العطاء والمليء، أما في الحب، وقضاء غير زته الجنسية (المجامع) فذلك لا يدخل تحت

١- الاحياء - الفرزالي - ج ٢ ص ٤٧.

٢- سورة النساء، من الآية : ٣٤ ٣- سورة الاسراء الآية : ٢٩.

٤- سورة الأعراف الآية : ٣٦ ٥- رواه مسلم من حديث أبي هريرة ١ العراقي ج ٢ ص ٤٩.

٦- سورة التحريم من الآية : ٦.

الاختيار لقول الله تعالى : " ولن تستطعوا أن تعدلوا بين النساء ، ولو حرصتم ^(١) لقد أكد الإسلام بذلك حقيقة النفس البشرية، ذلك أنها ذات ميول لا غلوكها ، ومن ثم أعطاها خالتها منهجاً لتنظيم حركتها فقط، لا ليعدمها ويقتلها... فامرها بالعدل في المعاملة، القسمة، والتنفقة، والعدل في الحقوق الزوجية كلها، أما ميل القلب البشري إلى إحدى الزوجات، وإيشارها على الآخريات، فهذا أمر لا يدركه، ولا حيلة له فيه، " ^(٢) فعن أنس رضي الله عنه قال : قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إن القلوب بين أصحابين من أصحاب الله يقلبهما" ^(٣) وقال صلى الله عليه وسلم : اللهم هنا قسمى فيما أملك، فلا تلمى فيما علوك ولا أملك " ^(٤)

٦- ينفي عند قضا ، رغبته الجنسية أن يبدأ قائلاً: " بسم الله العلي العظيم، اللهم اجعلها ذرية طيبة. ذلك لأن كل عمل لا يبدأ فيه ببسم الله قهر أيٍّ، وهذا العمل من أفضل الأعمال بل طاعة من أفضل الطاعات، وقد نبه النبي - صلى الله عليه وسلم - إلى ذلك فقال: " لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال: اللهم جنبني الشيطان، وجنب الشيطان ما رزقنا ، فإنما كان يبتهمما ولد لم يضره الشيطان" ^(٥) وأن يكون منحرفاً عن القبلة غير مستقبل لها بالواقع تكريهاً لها وإعظاماً، ولبيط نفسه وأهله بشرب، وهذا أفضل، لكن قد يحلو التجرد لبعض الأزواج عند اللقاء الجنسي أو عند الخلوة بينهما، معتبراً أنه نوع من التقديم الوارد في قول الله تعالى : " نساوكم حرث لكم فأنوا حرثكم أتى شتم وقدمنا لأنفسكم" ^(٦) فهذا عمل لا حرج فيه للدخوله في عموم الآية..... ولبيقدم نفسه لزوجه في أحسن صورة، فهو كما يحب أن تتنزئ

١- سورة النساء ، من الآية : ١٢٩ . ٢- انظر في ظلال القرآن- قطب - ج ٢ ص ٧٧.

٣- رواه أحمد ، والترمذى ، والحاكم (الجامع الصغير - السيوطي ص ٧٥)

٤- أبو داود ج ١ ص ٤٩٢ .

٥- منافق عليه من حديث ابن عباس (العراقي ج ٢ ص ٥١)

٦- سورة البقرة من الآية : ٢٢٣ .

له، فكذلك أيضاً، متلطفاً في سلوكه الجنسي بالكلام الطيبِ زِ التقبيلِ، فإنه أدعى إلى الواقع، فإذا قضى وطه فليتمها على أهله حتى تقضى هي أيضاً نهمتها..... وينبغي أن يأتينا في كل أربع ليالٍ مرة فهو أعدل، إذ عدد النساء أربعة، فجاز التأخير إلى هذا الحد. نعم ينبغي أن يزيد أو ينقص حسب حاجتها في التحصين، فإن تحصينها واجب عليه، وهذه حالة يدركها الزوج، ولم يعرف بها إلا في ساحة القضاة، لأجل ذلك وجب على الزوج تحصين زوجته، "روى زياد عن مالك، محمد ابن يحيى بن حسان: أن جدته عاتبت جده في قلة إيتانه إياها، فقال لها: ما أنا وأنت على قضاة عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قالت: وما قضاة عمر قال: قضى أن الرجل إذا أتى امرأته عند كل طهر فقد أدى حقها، قالت: أفترك الناس كلهم قضاة عمر، وأنت أنا وأنت عليه"^(١)

ولا يأتيها في الحيض ولا بعد إتقضائه وقبل الفسل، إنه محروم بنص الكتاب، قال تعالى: "رسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن فاتوهن من حيث أمركم الله إن الله يحب التوابين ويحب المتطهرين"^(٢)، وله أن يستمتع بجميع بدن المخاض، دون أن يأتيها، لأن في إيتانها أذى لا علم من الآية، قال مالك والشافعي، والأوزاعي، وأبو حنيفة ، وأبو يوسف، وجحاشي عظيمة من العلامة: له منها ما فوق الإزار، لقوله - عليه الصلة والسلام - لسائل حين سأله: ما يحل لي من امرأتي وهي حائض؟ فقال: "لتشدد عليها إزارها ثم شأنك يأعلاها" ، و قوله - عليه الصلة السلام - لعائشة حين حاضت: "شدى على نفسك إزارك ثم عودي إلى مضجعك"^(٣)، وله أن يؤاكل المخاض، ولبس عليه إيجاثتها.

١- العقد الفريد - ابن عبد ربه - ج ٤ ص ١٨٩.

٢- سورة البقرة الآية : ٢٢٢.

٣- الجامع لأحكام القرآن - القرطبي - ج ١ ص ٩٩٩.

٧- كما لا يجوز للزوج إنشاء سر زوجته، بأن يذكر ما يقع بينهما من تفاصيل اللقاء، الجنس ونحوه مما يخفى، أخرج مسلم، وأبو داود وغيرهما عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: "إن من شر الناس عند الله متزلاً يوم القيمة، الرجل يفضى إلى امرأته، أو تفضى إليه، ثم ينشر أحدهما سر صاحبها"^(١) ولنا أن نقول لماذا جا، هذا التحرم أو الكراهة؟ العلة واضحة... إنه إيداع للمحكى عنه، وهتك عرضه وإظهار ما أجمعـت العقلا، على تأكـد سـره، وقبـع نـشره، كما لا يخفى أن من ثـمارـات ذلك التجـسسـ، فـيـانـ القـلـبـ لا يـقنـعـ بالـظـنـ، بل يـطـلـبـ الـيقـينـ فـيـتـجـسـ فـيـتـهـتـكـ الأـعـراضـ، وـيـتـشـرـ الفـسـادـ، وـيـتـحـكـمـ العـدـوـيـ بـيـنـ أـفـرـادـ الـجـمـعـ، فـيـتـحـقـ وـعـدـ اللـهـ وـهـرـ الـهـلـاكـ وـالـتـدـمـيرـ، قـالـ تـعـالـيـ: "يـاـ أـيـهـاـ الـذـيـنـ آـمـنـواـ اـجـتـبـاـ كـثـيـرـاـ مـنـ الـظـنـ إـنـ بـعـضـ الـظـنـ إـنـ وـلـاـ تـجـسـسـواـ وـلـاـ يـغـتـبـ بـعـضـكـمـ بـعـضاـ"^(٢) وقال تعالى فيما يتعلـقـ بـلـوـطـ عليهـ السـلامـ معـ قـوـمـهـ حـيـنـاـ سـعـواـ فـيـ الـأـرـضـ فـسـادـاـ وـلـمـ تـنـعـمـ دـعـوـتـهـ: "وـلـاـ جـاـتـ رـسـلـنـاـ لـوـطـ سـيـ" بـهـمـ وـضـاقـ بـهـمـ ذـرـعاـ وـقـالـوـ لـاـ تـخـفـ وـلـاـ تـحـزـنـ إـنـاـ مـنـجـوـكـ وـأـهـلـكـ إـلـاـ اـمـرـأـتـكـ كـانـتـ مـنـ الـغـابـرـيـنـ، إـنـاـ مـنـزـلـوـنـ عـلـىـ أـهـلـ هـذـهـ الـقـرـيـةـ رـجـزاـ مـنـ السـاـءـ بـاـ كـانـوـ يـفـسـقـونـ، وـلـقـدـ تـرـكـنـاـ مـنـهـ آـيـةـ بـيـنـةـ لـقـومـ يـعـقـلـوـنـ"^(٣)

٨- كما لا يجوز للزوج أن يأتي زوجته في دبرها (اللوطية الصغرى)، فقد أخرج الترمذى والنـسـائـىـ وـابـنـ حـيـانـ فـيـ صـحـيـحـهـ عنـ اـبـنـ عـبـاسـ - رـضـيـ اللـهـ عـنـهـماـ - أـنـ رـسـولـ اللـهـ - صلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ - قـالـ: "لـاـ يـنـظـرـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ إـلـىـ رـجـلـ أـتـيـ رـجـلاـ، أـوـ اـمـرـأـةـ فـيـ دـبـرـهـاـ" وـابـنـ مـاجـةـ وـالـبـيـهـقـيـ: "لـاـ يـنـظـرـ اللـهـ عـزـ وـجـلـ - إـلـىـ رـجـلـ جـامـعـ

١- الزواجر عن اقتراب الكباش - الهميـنى من ٤٠١

٢- سورة الحجرات من الآية : ١٢

٣- سورة العنكبوت الآيات : ٣٣ - ٣٥

امرأته في دبرها" وأحمد وأبي داود: "ملعون من أتى امرأة في دبرها"^(١)..... هذا ما صرخ به غير واحد، وهو ظاهر لما علمنا من هذه الأحاديث الصحيحة من أن الله عز وجل - لا ينظر لفاعله، وأنه اللوطية الصغرى، وهذا من أقبح الوعيد، أشدّه.

٩- كما لا يجوز للزوج أن يتلاعّب بالأعراض عن طريق العقد، لأن النكاح رغبة ومبشّاق، روى ابن ماجة بأسناد صحيح أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: ألا أخيركم بالتباس المستعار؟ قالوا بلى يا رسول الله، قال: هو المحلل لعن الله المحلل والمحلل له^(٢) قال ابن المسمّى: من تزوج امرأة ليحلّ لها زوجها الأول، لم تحل له، قال به مالك، والليث وسيّنان الشورى، وأحمد، وقد سئل عن تزوج امرأة وفي نفسه أن يحلّها للأول، ولم تعلم هي بذلك، فقال: هر المحلل، وإذا أراد بذلك التحليل فهو ملعون^(٣)

ثانية: الآداب التربوية الواجبة على زوجها لدى الزوجة :

١- على الزوجة أن تكون لينة هيبة مطوعة لزوجها فـى كل أمر لا يعصي الله فيه، تنفيذاً وإذاعاناً لأمر الله تعالى، وقد ورد في تعظيم حق الزوج أحاديث كثيرة منها ما رواه أبي هريرة - رضي الله عنه - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهراً، وحفظت فرجها، وأطاعت زوجها، دخلت جنة ربه"^(٤)

٢- أن لا تتفاخر على الزوج بجمالها، ولا تزدرى زوجها، لتبخه أو لقلة ماله، أو لمرض قيده... روى الأصمّي قال: دخلت البادية، فإذا أنا بأمرأة من أحسن الناس وجهها

١- الرواير عن انتراف الكباري - الهيثمي - ص ٤٠٢.

٢- المصدر السابق ص ٣٩٩ ، ٤٠٠.

٣- الرواير عن انتراف الكباري الهيثمي ص ٤٠٠.

٤- رواه ابن حبان (ال العراقي ج ٢ ص ٥٩).

تحت رجل من أقبح الناس وجها، فقلت لها يا هذا أترضين لنفسك أن تكوني تحت
مثله، فقالت: يا هذا اسكت فقد أساءت في قدرك، لعله أحسن فيما بينه وبين
حالقه، فجعلتني ثوابه، أو لعلني أساءت فيما بيتي وبين حالقى فجعله عقوبتي، ألا
أرضي بما رضى الله لي فأسكتتنى^(١)

٣- يجب على الزوجة أن تحافظ على مشاعر زوجها في غيابه، ففي ذلك إصانة لها،
وسمعة حبيبة بين أبناء قومها، والشعور بالاتساع والفرحة عند حضوره، ولا ينبغي
لها أن تزدئ شعوره بحال، روى عن معاذ بن جبل، قال: قال رسول الله - صلى الله
عليه وسلم : " لا تزدئ امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت زوجته من المحرر العين لا
تزديه " قاتلك الله فإنما هو عندك دخيل يوشك أن يفارقك إلينا^(٢) ، وقال أيضاً ...
والذي نفس بيده لا تزدئ المرأة حق ربه حتى تزدئ حق زوجها^(٣)

٤- يجب على الزوجة أن تكتم أسرار زوجها ولا تفشليها، وتعلى من شأنه أمام
أهلها. ولا تطالبه بما لا يطيق، مشفقة على أولادها منه، حافظة للستر عليهم، عفيفة
اللسان عن سب الأولاد، ومراجعة الزوج.

٥- أن تقوم الزوجة بالعمل في بيت زوجها، وإدارة شئونه، بكل جهد تقدر عليه، فقد
روى أن أسماء بنت أبي بكر الصديق - رضي الله عنها - قالت: " تزوجتني الزبير
وماله في الأرض من مال ولا ملوك ولا شيء غير فرسه، وناضجه، فكنت أعلف
فرسه وأكيفه مزنته وأسوسيه، وأدق النوى لナاضجه وأعلفه، وأستقي الماء، وأعجن،
وكلت أنقل النوى على رأسى من ثلثي فرسخ حتى أرسل إلى أبي بكر بجارية
فكفتني سياسة الفرس فكانا أعتقدتني^(٤)

١- أحياء، علوم الدين ج ٢ ص ٦١.

٢- رواه الترمذى وقال: حسن غريب، وابن ماجة (العراقي ج ٢ ص ٦٢)

٣- رواه ابن حبان في صحيحه عن ابن أبي أوفى - رضي الله عنه - (الزواجر - البهيس ص ٤١٦)

٤- الأحياء - الغزالى - ج ٢ ص ٦٢ .

٦- وما يجب على الزوجة من حقوق النكاح، أنه إذا مات عنها زوجها، أن لا تحد عليه أقل من أربعة أشهر وعشر، وتتجنب الطيب، والزينة في هذه المدة لما جاء في قول الله تعالى: "والذين يترفون منكم ويذرون أزواجاً يتربصن بأنفسهن أربعة أشهر وعشراً" ^(١) روى أن زينب بنت أبي سلمة قالت: دخلت على أم حبيبة زوج النبي - صلى الله عليه وسلم - حين ترقى أبيوسفيان بن حرب، فدعت بطيب فيه صفة خلق أو غيره، فدهشت به جارية ثم مست بعارضتها، ثم قالت: والله ما لي بالطيب من حاجة غير أني سمعت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يقول: "لا يحل لمرأة تومن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت أكثر من ثلاثة أيام إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً" ^(٢) كما يلزمها لزوم سكن الزوجية إلى آخر العدة، وليس لها الانتقال إلى أهلها، ولا الخروج إلا لضرورة.

٧- يجب أن تعلم أن النظافة أبقى لها من الجمال، فتحرص على أن تبدو نظيفة في بيتهما وفي نفسها وكل متعلقاتها، بذلك تستجيب لأوامر الشريعة بالنظافة والتطهير..... تروى السيدة عائشة: أن امرأة من الأنصار، سألت النبي - صلى الله عليه وسلم - عن غسلها من المحيض، فعلمتها النبي - صلى الله عليه وسلم - كيف تغتسل.... فقال: "خذ فرصة مسكة (أي قطعة منقطن بها أثر الطيب)، فتطهري بها، قالت: كيف أتطهري بها؟ قال: تطهري بها، قالت السيدة عائشة: فاجتنبتيها من يدها، فقلت: ضعيها في مكان كذا وكذا وتبقي بها أثر الدم، وصرحت لها بالمكان الذي تضعها فيه." ^(٣)

٨- يجب على الزوجة أن تكون أمينة مخلصة لزوجها، بعيدة عن الخيانة والخداع، حتى ولو لم تكن تحبه، ذلك أن العلاقة القائمة على الخيانة والخداع لن تدوم، فكما أن

١- سورة البقرة من الآية ٢٣٤.

٢- متفق عليه (العراتي ج ٢ ص ٦٢).

٣- حديث متفق عليه.

للظلم نهاية، فإن للخداع أيضاً نهاية، لكنها غالباً ما تكون مؤلمة، والخاسرة في النهاية هي المرأة، ولا شك أن المرأة المخلصة تستحق الثناء الجميل الذي أثني به عليها القرآن الكريم حيث قال سبحانه: "فالصالحات قاتلات حانظات للغيب بما حفظ الله"^(١) كما بين الإسلام أن من حق الزوج على زوجته أن لا تدخل منزل أحد إلا بأذنه، لأن كثرة الأختلاط بالجيران، والتدخل المستمر معهم يجلب كثيراً من المتاعب . بل قد يأتي بالشلل وعدم الرضا بحياتها الزوجية، وقد بين الرسول - صلى الله عليه وسلم - ذلك حينما قال: "... ألا إن لكم على نسائكم حقاً، ولنسائكم عليكم حقاً، فحكمكم عليهم ألا يوطئن فروشك من تكرهونه، ولا يأذن في بيتك من تكرهونه.....^(٢)

ثالثاً: الأداب الجنسية التي يجب مراعاتها في تربية الأبناء :

يجب على الآباء أن يعلموا أولادهم أصول هذه التربية بحكمة مراعين في ذلك قول النبي الكريم - صلى الله عليه وسلم - : "مروا العصبي بالصلة إذا بلغ سبع سنين، وإذا بلغ عشر سنين، فاضربوه عليها"^(٣) ، وفي رواية أخرى: قال - صلى الله عليه وسلم - : "مروهم بالصلة لسبعين سنين، واضربوهم عليها لثلاث عشرة"^(٤) ففي هذين التنصين ترى حقيقة نبوة في تناولنا هذه القضية - التربية الجنسية - تجاه الأطفال، ذلك أن الأحكام التكليفية مرتبطة بالبلوغ - الذي لا يعرف سببه على وجه التحقيق إلى الآن، وإنما يعرف بعلامات معلومة لدى العامة والخاصة -^(٥) الذي ينشى عليه الأحكام

١- سورة النساء من الآية : ٣٤

٢- رواه ابن ماجة والترمذى وقال: حديث حسن صحيح.

٣- رواه أبو داود ، والطبراني في الكبير والبيهقي عن عبد الملك بن الريبع، ابن سيرين عن أبيه عن جده، انظر الجامع الكبير - السبطاني - ج ٦ ص ٤٠.

٤- رواه الدارقطني ، والطبراني في الأوسط عن أنس - رضي الله عنه (المصدر السابق - نفس الصفحة رقم ٨).

٥- انظر دورة الأرحام د. محمد على البار ص ٢٤.

الدنيوية والأخروية... وكذلك ما يتعلّق به من حقوق العباد ورب العباد، فعن على وعمر - رضي الله عنهما - عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: "رفع القلم عن ثلاثة: عن المجنون المغلوب على عقله حتى يبرأ، وعن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يختتم"^(١)، وفي رواية أخرى عن عائشة - رضي الله عنها - وعن الصبي حتى يكبر^(٢)... ففي كل هذا دلالة على أن البلوغ مختلف من إنسان لأخر، ومن بيضة لأخرى، مرجعه إلى التغيرات الفسيولوجية لهذا وجب على المربيين مراعات ذلك في تربية الأبناء، يقول الدكتور زكي شافعى: لا بد من حرمان الذين لم ينضجوا عقلاً وعاطفة من الاطلاع على مشاكل العلاقات الجنسية وأسرار المخائق الجنسية، فالشاب الذي تغطى غريزته الجنسية على عقله تضره الصراحة في المسائل الجنسية أياً ضرر وتؤديه أبلغ الأذى، وإذا قادينا في اطلاعه على دخيلة الأمور الجنسية لفتنا باله عن السير في الطريق الطبيعي، وشغلنا وقته بما يتوارد في الدرس والتحصيل، ومن هنا خطأ الحاج الصحف على مسائل الشذوذ الجنسي وألام الحب، فإن ذلك يلقي عواطف الشباب بسحوم خلقتها هي شر من المخدرات"^(٣) وعلى هذا الضوء يمكننا أن نضع أمام المربيين الخطوات الرئيسية التي يجب مراعاتها تجاه هذه الغريزة الجنسية، والمبنية في كتاب الله تعالى، وسنة نبيه الكريم - صلى الله عليه وسلم -، لتمرير الطفل منذ نعومة أظفاره إلى أن يبلغ الحلم، السلوك الإسلامي المتميز ليصير له خلقاً وعادات، فلا يجري وراء شهوة، ولا يتخبط في طريق تحمل .

١- فترة ما قبل البلوغ وفيها: آداب الإستئذان:

والقرآن الكريم قد بين هذا الأدب بأوضح بيان حين قال: "يا أيها الذين آمنوا

١- رواه أحمد في مستنه، وأبي داود، والحاكم عن علي وعمر - رضي الله عنهما (الجامع الكبير)، ج ٤ ص ٢٣٢.

٢- رواه أحمد ، وأبي داود ، و التائب ، وأبي ماجة ، والحاكم (المصدر السابق - نفس الصفحة).

٣- الجنس - أنور الجندي - ص ٢٦

لِسْتَ أَنْكُمْ الَّذِينَ مَلَكْتُمْ أَيْمَانَكُمْ وَالَّذِينَ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلْمَ مِنْكُمْ ثَلَاثًا مَرَاتٍ مِنْ قَبْلِ صَلَاةِ النَّجْرُونَ وَهِنَّ تَضَعُونَ ثَيَابَكُمْ مِنَ الظَّاهِرِيَّةِ وَمِنْ بَعْدِ صَلَاةِ العِشَاءِ ثَلَاثًا عُورَاتٍ لَكُمْ لَيْسَ عَلَيْكُمْ وَلَا عَلَيْهِمْ جَنَاحٌ بَعْدَهُنَّ طَرَافِنَ عَلَيْكُمْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ كَذَلِكَ يَبْيَنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ^{١١٠} فِي هَذِهِ الْآيَةِ يَرْشِدُ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - الْمُرْبِّينَ إِلَى أَصْرَلِ التَّرْبِيَّةِ الْمُتَزَلِّيَّةِ فِي إِسْتِئْذَانِ الصَّفَارِ عَلَى أَهْلِهِمْ دَاخِلَ الْبَيْوَتِ حِينَما يَكْرُونَ فِي سِنِّ مَا قَبْلِ الْبُلوغِ، وَهَذَا الإِسْتِئْذَانُ يَكُونُ فِي ثَلَاثَةِ أَوْقَاتٍ:

الأول: قبل صلاة الفجر، حيث يكزن الناس في ثياب النوم عادة، أو أنهم يغيرونها ويلبسون ثياب المخروج

الثاني: وقت الظهيرة عند القليلة، حيث يخلعون ملابسهم في العادة، ويرتدون ثياب النوم للراحة.

الثالث: بعد صلاة العشا ، حين يخلعون ملابسهم كذلك، ويرتدون ثياب الليل ..

فمن هذه الأوقات الثلاثة لابد أن يستأذن الصفار المميزون الذين لم يبلغوا الحلم، كي لا تقع أنظارهم على عورات أهلهـم، وهو أدب يغفله الكثيرون في حباتهم التزلية، والطفل إذا وقع نظره على بعض المشاهـد، فإـنـها قد تؤثـر في حـياتـهـ كلـهاـ، وقد تصـيبـهـ بأمراضـ نفسـيةـ وعـصـبيةـ، تستـمرـ معـهـ طـولـ عمرـهـ.

والله عز وجل - يؤدب المؤذن يهده الآداب، ليبني أمة سليمة الأعصاب، سليمة الصدور، مهذبة المشاعر، طاهرة القلوب، نظيفة التصورات.

٢- فترة ما بعد البلوغ: الاستذان وغض البصر

إذا بلغ الطفل سن الرشد والبلوغ، فعلى المربين أن يدركوا أن الطفل قد دخل مرحلة أخرى، إنه بهذا التغيير الفسيولوجي دخل في حكم الأجانب، إنه يجب عليه أن

٦٨٥ - سورة التور إلآية:

يستأذن في كل وقت، قال تعالى: "إذا بلغ الأطفال منكم الحلم فليستأذنوا كما استأذن الذين من قبلهم..."^(١) وقال سبحانه: "يأيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوتاً شير بيوكم حتى تستأنسو وتسلموا على أهلها"^(٢) فالاستئذان يحقق للبيوت حرمتها، ويوفر على أهلهما الخرج، والضيق، والتآذى بانكشاف العورات.... عورات البدن، والطعام، واللباس.... كما أنه يقلل فرص النظرات السائحة، والإلتفاتات العابرة، التي طالما أبقيت في النفس الإنسانية كامن الشهوات، والرغبات، ونشأت منها علاقات ولقادات يديرها الشيطان، ويرجحها في غفلة من العيون الراغبة، والقلوب الناصحة هنا أم هناك".

لذا جاء الأمر بغض البصر: "قل للمرء ممن يغضوا من إبصارهم...."^(٣) وقل للمرء ممن يغضضون من أبصارهن....^(٤) وقد بينا ذلك بحمد الله تعالى.

كما أن الإسلام أوجب على المربيين تعليم الطفل كيفية مواجهة هذا التغيير الم قبل عليه، ذلك أنه في المرحلة الأولى غير مكلف" رفع القلم عن ثلاثة.... وعن الصبي حتى يختتم^(٥) إنه في مرحلة تعويذ وتدريب و انتلاف، أما في هذه المرحلة مرحلة الاحتلام فعلى المربي أن يعلمه كيفية التظاهر إذا احتلم في منامه درأى الماء، إنه بسيطه حار مكلفا يجب عليه ما يجب على الرجال الكبار، من مستلزمات وتكليف.... إنه يستطيع تكرير أسرة من خلال غريزته الجنسية، لذا وجب عليه من خلال تعويذ المربيين له، وتنشنته، ضبط هذه الغريزة من خلال الالتزام بمنهج الله تعالى، ومهما يكن من حال بعد ذلك، فإنه في حصن الله تعالى المنبع، لا يخاف عليه ولو ألقى في النار.

١- سورة التور من الآية : ٥٩

٢-

سورة التور من الآية : ٢٧.

٣- سورة التور من الآية : ٣٠

٤- سورة التور من الآية : ٣١.

٥- رواه أحسان ، وأبو داود ، والحاكم عن علي وعمر - رضي الله عنهما (الجامع الكبير -

السيوطى- جـ١ ص ٢٢٢ .

كذلك وجب على المربي مصارحة الفتاة إذا بلغت سن التكليف ورأت الماء، فإنها من خلاله صارت مكلفة شرعاً ب يجب عليها ما يجب على النساء الكبار من مسؤوليات وتكاليف شرعية... وكذلك المحيض فإنه مؤشر الحياة التناسلية عند الفتاة، وعليه تتعلق أنواع العبادات كالصوم، والصلوة، والطهارة، وقراءة القرآن، ومن المصحف، واللبث في المسجد، وكلها أمور ثعبانية تمنع أثناء الحيض..... كل هذا وغيرها من أمور تتعلق بالطفل أو الطفلة عند بلوغها يجب على الآباء إفانها في أولادهم حسب استعدادهم العقلي، والغربي، كي يصل بهم إلى نقطة الأمان، إنها أمانة كبيرة في عنان الربيبين سيعايسون عنها يوم القيمة، فعن النبي صلى الله عليه وسلم. أنه قال: "كلكم راع ، وكلكم مسئول عن رعيته، فالرجل راع وهو مسئول عن رعيته....^(١) قوله: "من سن في الإسلام سنة حسنة فله أجراها وأجر من عمل بها إلى يوم القيمة، ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعلها وزرها وزر من عمل بها إلى يوم القيمة"^(٢) ذلك أن المطلوب هو أن يسلك الربيبان طريق النجاة لسعادة أبنائهم، ولن يكون هذا في المذاهب المادية، أو المذهبية المتحلة، التي لا تعرف خلقا، ولا قيما.... كلا إنه في منهاج الله الواضح في كتابه الكريم، والربيع في سنة نبيه الكريم - صلى الله عليه وسلم - والترجم من خلال السلف الصالح - رضوان الله عليهم -، الذي لم يغایر النظرية السوية، المزتلقة بالعفاف والظاهر، وهذا ما نريده الآن من الربيبين الذين أثثمنوا على ذرياتهم قال تعالى: "والذين آمنوا واتبعتهم ذريتهم بإيمان أخذنا بهم ذريتهم وما أثناهم من عملهم من شيء، كل أمرىء بما كسب وهى"^(٣)

إن الزوجة العاقلة هي التي تعمل على حفظ سعادة بيتها، وتحرص على أن تحقق

١- رواه أحمد ، والبخاري ، ومسلم ، والترمذى ، عن ابن عمر (الجامع الصغير - السيوطي ص ٢٣٦) .

٢- رواه أحمد ، ومسلم ، والترمذى ، والناسى عن جرير (الجامع الكبير - السيوطي ج ٦ ص ١٧٤) .
٣- سورة الطور الآية : ٤١ .

السعادة لابتها، وتبين لها ما يجب عليها نحو زوجها لتذوم السعادة الزوجية، وتتحقق السكينة والطمأنينة... ولما كانت الفضيلة هي الفضيلة، لا يختلف فيها إثنان، والحق حق لكنه مر على أهل الباطل، فإنه مهما أبدع المدعون، وقدم المروضون وعلماء التربية من نصائح فإنهم لن يصلوا لقام هذه المرأة العربية التي أرادت أن تعطى ابنتهما وصيحة ليلة عرسها - لقد دخلت هذه المرأة بتجربتها داخل النفس الإنسانية المعذلة فسلكتها دون افتعال أو حوار، وما زالت وصيتها تردد على ألسنة الصادقين من علماء التربية، وإليك هذه الوصيحة: روى أن أسماء بنت خارجة الفزارى قالت لابتها عند التزوج " إنك خرجت من العش الذى فيه درجت، فصرت إلى فراش لم تعرفيه، وقربين لم تألفيه، فكونى له أرضا يكن لك سماء، وكونى له مهادا يكن لك عيادا، وكونى له أمة يكن لك عيادا، ولا تلحفى به فيقلراك، ولا تباعدى عنه فينساك، إن دنا منك فاقربى منه، وإن نأى فابعدى عنه، واحفظى أنفه، وسمعه، وعيته، فلا يشمن منك إلا طيبا، ولا يسمع إلا حسنا، ولا ينظر إلا جميلا" ^(١) أين نحن من هذا التوجيه؟ كدنا أن تكون في معزل.... الواقع يؤكد ذلك ... إن ترد المرأة على الخلق والسلوك القويم حار واضحًا.... لقد أراد لها الإسلام التصور، فتفحشت، وقال لها كونى في البيت نظيفة لطيفة متجملة لزوجك لتسري تاظريه، فأهملت زيتها، وبدت في ثياب مهملة، وأعلنت عن جمالها بزيتها، فكشفت عن ساقيها، وصدرها، وظهرها، ثم تعرت تماما على الشواطئ، ومن أعجب المتناقضات أن ترى المرأة تصلى، فتتشنج في لحظات الصلاة بما يستر جميع أطرافها، فإذا فرغت من الصلاة عادت إلى ما كانت عليه..... أليس هذا عجيبة أن تستخر المرأة - وهي بين يدي الله - ثم تتعرى أمام سائر الناس؟... وقال لها باشرى شتونك الخاصة والعامة على أن تلتزم بالآداب الدينية التي هي أساس الأخلاق في المجتمعات الراسدة، فخرجت متعمدة إخواه الرجل

وأجتنابه، تدعى الرجل إلى النظر والاستحسان، وما دعوة النظر والاستحسان إلا خطوة جريئة خطيرة نحو الجنس.... لقد خرجت متفتنة في ملابسها، فبذا المستور من البدن مناساً للعاري، متنفحة في صوتها مما لا يتفق مع أبسط معانٍ الحباء..... لقد نزغها من الشيطان نزغ.... إننا لسنا دعاة حجر على المرأة، فلن ندعوا إلى اتزوانها في المنزل، والرجوع بها إلى عصر الحريم، وإنما مخالفين للشرع ظالمن لها، ولا يستقيم المجتمع، ونصفه محجوب عن النشاط مثلول الإرادة، مهضوم الحق..... إننا مطالبون الآن بفهم ديننا الحق..... الصالح لكل زمان ومكان، ثم العمل به في ذات أنفسنا، غير مختلفين...." قل هل تنبئكم بالآخرين أعمالاً، الذين ضل سعيهم في الحياة الدنيا وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا...^(١) بذلك نقطع الطريق أمام دعاء المدينية التي لا تعرف خلقا ولا قيما..... وأتحنا الفرصة لكل مستول أن يحكم وفق مصالح الدين والوطن.....، وبخاصة فيما يتعلق بأمر هذه القضية" التربية الجنسية" التي أصلها المرأة، إننا نناشد أن تلتفت إلى ماضيها... ودينتها... فتعنى بنفسها من الداخل... من القلب لتبدو في عين زوجها كأجمل ما تكون زوجة كما تفني المساحيق والعطور عن فضيلة تراق دمائها على قارعة الطريق..... تقول ميسونة بنت بجادل الكلابية معيرة عن ماضيها طالية له..... من معاویه بن أبي سفيان

لبيت تحقق الأرواح فيه : أحب إلى من قصر منيف

وكلب ينبع الطراق عنى : أحب إلى من قط الياف

وليس عبا، وترقعيلى : أحب إلى من ليس الشفوف

وأكل كسيرة في قعربيتي : أحب إلى من أكل الرغيف

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أمين،

فوزي عبد العظيم رسلان قمر

مراجع البحث

- ١- القرآن الكريم.
- ٢- لسان العرب - ابن منظور، دار المعارف - القاهرة
- ٣- أساس البلاغة - الزمخشري، بيروت - لبنان، دار الشعب القاهرة
- ٤- المعجم الوسيط - مجمع اللغة العربية، القاهرة
- ٥- المعجم الفلسفى - مجمع اللغة العربية، القاهرة
- ٦- صحيح البخارى - الإمام البخارى، مطابع الشعب - القاهرة سنة ١٣٧٨ هـ
- ٧- صحيح مسلم - الإمام مسلم، مطابع دار التحرير القاهرة سنة ١٣٩٩ هـ
- ٨- الجامع الكبير - الإمام السيرطي، مجمع البحوث الإسلامية - القاهرة سنة ١٣٩٠ هـ
- ٩- الجامع الصغير - الإمام السيرطي، - مصطفى الحلبي - القاهرة سنة ١٤٠٢ هـ
- ١٠- الجامع لأحكام القرآن - الإمام القرطبي - دار الكتاب العربي - القاهرة سنة ١٣٨٧ هـ
- ١١- في ظلال القرآن - سيد قطب، دار الشروق - القاهرة، سنة ١٤٠١ هـ
- ١٢- احیاء علوم الدين - الإمام الغزالى، - مصطفى الحلبي القاهرة سنة ١٣٥٨ هـ
- ١٣- الزواجر عن اقتراف الكبائر - الهيثمي. - دار الشعب - القاهرة سنة ١٩٨٠ م
- ١٤- مجمع الأئشال - البدانى، تحقيق : محمد محي الدين، مطبعة السنة المحمدية- القاهرة سنة ١٣٧٤ هـ
- ١٥- عيون الأخبار - ابن قتيبة- الهيئة المصرية العامة للكتاب- القاهرة سنة ١٩٧٣ م
- ١٦- رضة المحبين - ابن القيم. - دار التراث - القاهرة
- ١٧- أحكام النظر - ابن القيم - مصور، ويدون.
- ١٨- أسد الغابة في معرفة الصحابة - ابن الأثير- تحقيق محمد ابراهيم البنا، وأخرون،

- دار الشعب - القاهرة سنة ١٩٧٠.
- ١٩- العقد الفريد - ابن عبد ربه ، المكتبة التجارية - القاهرة سنة ١٣٥٣هـ.
- ٢٠- الأمثال في السنة التبرية - نعوزي رسالن رسالة مخطوطة- كلية أصول الدين- القاهرة سنة ١٩٨٣هـ.
- ٢١- التربية في الإسلام - د. أحمد فؤاد الأهوانى دار - المعارف- القاهرة سنة ١٩٦٧م
- ٢٢- صيد الخاطر - ابن الجوزى- دار الكتب العلمية- بيروت - لبنان.
- ٢٣- الأصول التربية - د. حسين سليمان قورة-دار المعارف - القاهرة سنة ١٩٧٨م
- ٢٤- الجنس - أنور الجندي - دار الاعتصام - القاهرة - سنة ١٩٧٦م
- ٢٥- دورة الأرحام-د. محمد على البار-الدار السعودية للنشر-الطبعة الثانية
سنة ١٤٠٣هـ
- ٢٦- علم النفس التربوي - د. أحمد زكي صالح-مكتبة النهضة المصرية- القاهرة -
الطبعة الحادية عشرة.
- ٢٧- من تاريخ المرأة المسلمة - د. محمود محمد عماره المجلس الأعلى للشئون
الاسلامية - القاهرة ١٣٩٣هـ
- ٢٨- المرأة الجديدة - قاسم أمين- مطابع أخبار اليوم- القاهرة - ديسمبر ١٩٨٩م.
- ٢٩- نحو توحيد الفكر التربوي في العالم الإسلامي- د. محمد فاضل الجسالى- الدار
التونسية - تونس سنة ١٩٧٢م.
- ٣٠- مجلة الأزهر شعبان سنة ١٣٩٦ - أغسطس سنة ١٩٧٦.